

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣١٧ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩

قرر:

مادة ١ - يؤذن للسيد/مبخالى انطوان باتروس المقيم بمدينة السويس بالجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسم الجمهورية في ١٢ صفر سنة ١٣٨٢ (١٤ يولي سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣١٨ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩

قرر:

مادة ١ - يؤذن للسيد / بنى يوردانى بنايوتى المقيم بمدينة بورسعيد بالجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسم الجمهورية في ١٢ صفر سنة ١٣٨٢ (١٤ يولي سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣١٩ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩

قرر:

مادة ١ - يؤذن للسيدة / ماري خاولا كيس ابنة انجيلوس كاروانا وزوجة اتانس بنى خاولا كيس المقيمة بمدينة الاسكندرية بالجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسم الجمهورية في ١٢ صفر سنة ١٣٨٢ (١٤ يولي سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٢٠ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩

قرر:

مادة ١ - يؤذن للسيدة / كاليوبى جورج مارسيلوس أرمله قسطنطين سوتيراكى المقيمة بمدينة السويس بالجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسم الجمهورية في ١٢ صفر سنة ١٣٨٢ (١٤ يولي سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر